

المدرسة التنكزية في القدس: نموذجاً لإدارة المدارس وأوقافها في العصر المملوكي (730هـ/1329م)

SHAWKAT RAMADAN HIJJIH
Hebron Univ., College of Arts, History Dept.
shawkat_hijjih@yahoo.com

OTHMAN ISMAEL AL-TEL
Al-Quds Univ., Faculty of Arts, History Dept.
oaltel@arts.alquds.edu

ملخص

تتناول هذه الدراسة أوقاف وإدارة المدرسة التنكزية في القدس (730هـ/1329م) كنموذج لأوقاف وإدارة المدارس في العصر المملوكي من خلال ثلاثة محاور رئيسية: المحور الأول يعرف بأوقاف هذه المدرسة (الأمير تنكز)، والموقوف عليه (المدرسة التنكزية)، والمحور الثاني يتناول أوقاف المدرسة التنكزية التي أوقفها الأمير تنكز عليها كما وردت في حجة الوقف الخاصة بها؛ إضافة إلى الأوقاف الأخرى التي وردت في سجلات المحكمة الشرعية في القدس، ودفاتر الطابو العثمانية، والمصادر التاريخية، أما المحور الثالث والأخير فيتناول إدارة المدرسة ونظامها التعليمي من خلال العاملين والمقيمين فيها وما لهم من حقوق، وما عليهم من واجبات.

الكلمات المفتاحية: تنكز، المدرسة التنكزية، إدارة المدرسة التنكزية، إدارة المدارس وأوقافها في العصر المملوكي، أوقاف المدرسة التنكزية

Öz

Kudüs'teki Tenkiziyye Medresesi: Memlûkler Döneminde (730/1329) Medreselerin ve Vakıflarının İdaresine Bir Örnek

Bu çalışma, Kudüs'teki Tenkiziyye Medresesi'ni ve vakfının idaresini, Memlûkler döneminde (730/1329) medrese ve vakıf yönetiminin bir örneği olarak incelemektedir. Konu üç ana açıdan ele alınmaktadır: ilk olarak, medreseyi vakfeden kişi olan el-Emîr Tenkiz ve vakfettiği medrese tanıtılmaktadır. İkinci olarak, el-Emîr Tenkiz'in Tenkiziyye Medresesi'ne vakfettiği mallar, bizatîhi medresenin vakfiyesinde belirtildiği halıyla işlenmekte ve buna ek olarak Kudüs'teki Şer'iyye Mahkemesi sicillerinde, Osmanlı tapu kayıtlarında ve diğer tarihî belgelerde geçen vakıf malları ele alınmaktadır. Üçüncü ve son olarak, çalışma, medresenin idaresini ve eğitim sistemini, orada öğrenim görenlerin ve çalışanların hakları ve görevleri çerçevesinde incelemektedir.

Anahtar Kelimeler: Tenkiz, Tenkiziyye Medresesi, Tenkiziyye Medresesi'nin idaresi, Memlûkler döneminde medrese ve vakıfların idaresi

Abstract

Al-Tankiziyya Madrasa in Jerusalem as a Model of the Administration and Endowments (*Waqf*) of Schools in the Mamluk Period (730 AH/1329 AD)

This study deals with the administration of the Madrasa Tankiziyya in Jerusalem and its *waqf* endowment as a model of *waqf* and madrasa administration during the Mamluk period (730/1329) through a discussion of three principle axes: The first introduces the endower (al-Amîr Tankiz) and the recipient of the endowment (the Madrasa Tankiziyya), the second takes up the endowments made by Tankiz to the Madrasa Tankiziyya as they appear in the *Waqfiyya* document (*hujjat waqf*) of the madrasa itself, in addition to other endowments recorded in the *Sijills* of the Jerusalem Shari'ah Court, Ottoman TAPU records, and other historical sources. As for the third and final axis, it deals with the administration of the madrasa and its educational system through its residents and employees, including their rights and their obligations.

Keywords: Tankiz, al-Madrasa al-Tankiziyya, endowment (*waqf*), madrasa administration during the Mamluk period, the endowment (*waqf*) of al-Madrasa al-Tankiziyya

المقدمة

أنشأ السلاطين والأمراء المماليك الكثير من المدارس، ووقفوا عليها الأراضي والقرى والدكاكين والحوانيت والمدابع والمصابن والحمامات والأسواق وغيرها، وذلك لخدمة الدارسين والمقيمين فيها من الطلبة والصفوية والنساء الفقيرات والأيتام وغيرهم. وتعد المدرسة التنكزية (730هـ/1329م)، واحدة من أشهر وأهم هذه المدارس المملوكية التي بلغ عددها ما يقارب الخمسين مدرسة في مدينة القدس وحدها، إذ أن هذه المدارس كانت تقدم التعليم العالي، ولذلك اجتذبت إليها عدد كبير من المدرسين والطلاب من مختلف المناطق. وتزخر سجلات المحكمة الشرعية في القدس ودفاتر التحرير العثمانية بعدد من الحجج الوقفية التي تبين أنه كان هناك عدد كبير من القرى في فلسطين وخارجها جارية في وقف الأماكن المقدسة، وكذلك المؤسسات التعليمية وبخاصة المدارس.

ولم يكتفي السلاطين والأمراء المماليك بإنشاء المدارس ووقف الأوقاف عليها فقط، بل إن غالبهم اتخذوا تدابير عملية لضمان استمرار هذه المدارس في تأدية الدور العلمي الذي أنشأت من أجله، ووضعوا الكثير من الضوابط في كيفية إدارة هذه الأوقاف سواء من حيث زراعة الأراضي، أو شروط تأجيرها، وكذلك كيفية استغلال أو تأجير العقارات

الموقوفة الأخرى، من ناحية، وكيفية إنفاق المبالغ المتحصلة من ريع هذه الأوقاف على الفئات المستفيدة من الوقف من ناحية أخرى.

كما وضعوا ضوابط وشروطا صارمة تتعلق بإدارة هذه المدارس، والشروط الواجب توافرها في العاملين من مدرسين، ومعيدين، وقراء، وطباخين، ومعماريين، وجباة وبوابين وقيمين وغيرهم، وكذلك المقيمين فيها من طلاب، وصوفية ونساء فقيرات وأيتام وغيرهم. وما هي واجبات كل عامل او مقيم، وما له من حقوق تتعلق بالأجر الشهري، والمواد العينية اليومية، وما يقدم لهم منها في المناسبات الدينية كأيام الجمع والأعياد.

ووضعوا كذلك تصورات للسير وفقها في حال تعذر الصرف على مصرف معين من المصارف المتعددة لأقسام هذه المدارس، أو في حال تعذر الإنفاق على جميع هذه المصارف، فعينوا نظارا ومتولين على الأوقاف وحددوا لهم الأسس التي ينبغي أن يسيروا وفقها.

وتأتي أهمية هذه الدراسة من كونها تتناول أوقاف وإدارة المدرسة التنكزية التي تعد واحدة من أشهر وأهم هذه المدارس المملوكية في مدينة القدس، ولكون حجة وقف المدرسة التنكزية من أكثر الحجج الوقفية على المدارس تفصيلا، يمكن من خلالها التعرف بشكل مفصل على قسم من أوقاف هذه المدرسة وكيفية ادارتها والنظام التعليمي فيها. وتركز هذه الدراسة على ثلاثة محاور رئيسة، المحور الأول يعرف بواقف هذه المدرسة (الأمير تنكز)، والموقف عليه (المدرسة التنكزية)، والمحور الثاني يتناول أوقاف المدرسة التنكزية التي أوقفها الواقف عليها كما وردت في حجة الوقف الخاصة بها، والأوقاف الأخرى عليها والتي وردت في سجلات المحكمة الشرعية في القدس، ودفاتر الطابو العثمانية، والمصادر التاريخية، أما المحور الثالث فيتناول إدارة المدرسة ونظامها التعليمي من خلال العاملين والمقيمين فيها وما لهم من حقوق، وما عليهم من واجبات.

وقد اعتمدت هذه الدراسة بشكل رئيس على حجة وقف المدرسة التنكزية،¹ وعلى سجلات المحكمة الشرعية في القدس، ودفاتر الطابو العثمانية، والمصادر التاريخية وبعض الدراسات الحديثة التي تطرقت إلى جوانب لها علاقة بموضوع الدراسة.

الواقف:

مملوك جلبه الخوجا علاء الدين السيواسي، وقيل أنه مملوك للسلطان حسام الدين لاجين،² فلها قتل لاجين صار من خاصكية³ السلطان الناصر محمد بن قلاوون،⁴ وأصبح مقرباً إليه، وشهد معه موقعتي الخازندار،⁵ وشقحب⁶ مع المغول،⁷ وقيل أنه من

¹ قام الباحثان بتحقيق ونشر إعادة قيد مخطوطة حجة وقف المدرسة التنكزية، وذلك من خلال القيام بقراءة المخطوطة وتصحيح ما ورد فيها من أخطاء، والتعريف بالقرى والأعلام الواردة فيها، ووضع عناوين جانبية. وقد اعتمد الباحثان في هذه الدراسة على النسخة المحققة في الحديث عن حياة الواقف (الأمير سيف الدين تنكر)، وفي الإشارة إلى المعلومات المتعلقة بهذه الدراسة والتي وردت في حجة وقف المدرسة التنكزية. أنظر: عثمان الطل وشوكت حجه، "حجة وقف الأمير سيف الدين تنكر (المدرسة التنكزية): 730هـ/1329م - دراسة وتحقيق"، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) 19:2 (2011)، ص. 1172-1131.

² السلطان لاجين: سلطان مملوكي، تولى عرش السلطنة بين عامي 696-698هـ/1296-1299م. أنظر: بيبرس المنصوري، كتاب التحفة المملوكية في الدولة التركية، تحقيق عبد الحميد صالح حمدان (بيروت: الدار المصرية اللبنانية، 1987)، ص. 148-154.

³ الخاصكي نوع من المماليك السلطانية يختارهم السلطان من الأجلاب الذين دخلوا خدمته صغاراً ويجعلهم حرسه الخاص، وجعل هذا الاسم خاصاً بهم لأنهم يحضرون على الملك في أوقات خلوته وفراغه، وينالون من ذلك ما لا يتاله أكبر المتقدمين، ويحضرون طرفي كل نهار في خدمة القصر والإصطبل، ويركبون لركوب السلطان ليلاً ونهاراً، ولا يتخلفون في قرب ولا بعد، ويتميزون عن غيرهم في الخدمة بمجملهم سيوفهم ولباسهم المطرز المزركش، ويتوجهون في المهمات الشريفة ويتأقنون في مركوبهم. أنظر: محمد الصالحى الدمشقي ابن طولون، إعلام الورى بمن ولي نائباً من الأتراك بدمشق الكبرى، تحقيق: محمد احمد دهان (دمشق: دار الفكر، 1404هـ/1984م)، ص. 40، هامش 2.

⁴ السلطان الناصر محمد بن قلاوون: سلطان مملوكي، تولى الحكم ثلاث مرات متقطعة بين أعوام 693-709هـ/1293-1309م، وقد تميز عهده بهنضة حضارية وعمرانية واسعة. عماد الدين موسى بن محمد بن يحيى اليوسفي، زهة الناظر في سيرة الملك الناصر، تحقيق: أحمد حطيط (بيروت: عالم الكتب، 1986)، ص. 39-42، ابن دقاق، الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين، تحقيق محمد كمال الدين عز الدين علي (بيروت: عالم الكتب، 1985)، ج. 2، ص. 145-172.

⁵ واقعة الخازندار، وهي معركة تنسب إلى وادي الخازندار من نواحي دمشق، جرت عام 699هـ/1299م بين المغول والمماليك. للزبد أنظر: الأمير ركن الدين الدوادار بيبرس المنصوري، زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، تحقيق: دونالد س. ريتشاردز (بيروت: الشركة المتحدة للتوزيع، 1998)، ص. 331؛ شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، نهاية

ممالك السلطان الأشرف خليل.⁸ وكان تنكز مقربا جدا من السلطان النصر محمد بن قلاوون، وشهد معه موقعتي الخازندار، وشقحب مع المغول. وولاه السلطان إمرة عشرة، قبل أن يتوجه الناصر منقيا إلى الكرك عندما عزل في المرة الثانية عن السلطنة سنة 708هـ/1309م.⁹

وبعد عودة السلطان الناصر إلى الحكم في المرة الثالثة سنة 309هـ/1309م، كان تنكز من أكثر المقربين إليه بسبب إخلاص تنكز له عندما كان منقيا في الكرك، وازدادت مكانته شيئا فشيئا عند السلطان الذي كان لا يفعل شيئا حتى يرسل إليه ويشاوره فيه؛ إضافة إلى أنه قليلا ما كتب إلى السلطان شيئا فرده، وكان كل ما يقرره من إمرة ونيابة وإقطاع وقضاء أو غير ذلك، وترد إلى الأبواب السلطانية توقع وتمضي.¹⁰ وزادت إقطاعاته وأنعامه وعوائده من الخليل والقماش والطيور والجوارح حتى كتب له في المراسلات: "أعز الله أنصار المقر الكريم العالي الأميري،" وفي الألقاب: "الأتابكي الزاهدي العايدي،" وفي النعوت "معز الإسلام والمسلمين سيد الأمراء في العالمين؛" وهذا لم يكتب بهذه الألقاب لغيره من النواب والموظفين.¹¹

وقد قام السلطان الناصر بتدريب تنكز في مجال الإدارة، فقد ضمه أرغون الدوادار نائب السلطنة بالقاهرة؛ ليتعلم منه الأحكام، فلما مهر وبرع ولّاه نيابة دمشق سنة

الأرب في فنون الأدب، تحقيق: الباز العربي وعبد الهادي الاخواني (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1992)، ج.31، ص.384.

⁶ وقعة شقحب: وتعرف بوقعة مرج الصفرة، وقعت عام 702هـ/1303م بين المغول والمماليك. للعزيز أنظر: بويرس المنصوري، زبدة الفكرة، ص.375-376.

⁷ جمال الدين أبو المحاسن يوسف ابن تغري بردي، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقيق: محمد محمد أمين (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986)، ج.4، ص.156؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ذكر ملوك مصر والقاهرة، قدم له وعلق عليه محمد حسنين شمس الدين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992)، ج.9، ص.242.

⁸ صلاح الدين خليل ابن أيبك الصفدي، أعيان العصر وأعوان النصر، تحقيق: علي أبو زيد، نبيل أبو عمشة، محمد موعد، محمود سالم محمد (دمشق: دار الفكر، 1418هـ/1998م)، ج.2، ص.117.

⁹ الصفدي، أعيان العصر، ج.1، ص.531؛ ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج.4، ص.157.

¹⁰ محمد بن شاکر الکتبي، فوات الوفيات والذيل عليها، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار الثقافة، 1973)، ج.1، ص.252؛ الصفدي، أعيان العصر، ج.1، ص.532.

¹¹ الکتبي، فوات الوفيات، ج.1، ص.272.

712هـ/1313م.¹² وخرج أهل دمشق لتلقيه وفرحوا به كثيرا.¹³ وكان أول أمير تدرج بسرعة كبيرة إلى منصب النيابة.¹⁴

استمر تنكز في نيابة دمشق مدة 28 سنة، كانت البلاد خلالها في حالة استقرار، إذ لم تتعرض في زمنه إلى غارات من قبل المغول، أو فتن داخلية، فانتشر العمران انتشارا واسعا بارزا، غطى على أعمال غيره من النواب السابقين.¹⁵ وقد تمتع تنكز خلال ولايته على دمشق بصلاحيات وامتيازات واسعة، وأصبح مسئولاً عن أمراء الشام، وتزوج السلطان الناصر من ابنته، وزوج بناته من أبناء تنكز،¹⁶ وكان السلطان الناصر يبلغ في احترام تنكز عندما يزور القاهرة.¹⁷

ويبدو أن تنكز مثقفا ومتعلما خاصة في العلوم الدينية، فيذكر أنه سمع صحيح البخاري غير مرة من أبي العباس أحمد بن أبي طالب بن الشحنة الدمشقي، وسمع كتاب الآثار للطحاوي وصحيح مسلم،¹⁸ كما امتاز تنكز بالتدين وحب الفقراء، ولكنه كان صعب المراس شديد الغضب، متعاليا في تعامله مع أمراء الشام،¹⁹ وقد أطراه المؤرخون في كتبهم، وترجموا له تراجم طويلة، وكان السلطان الناصر يشعر بسلامة قلبه وحسن طويته، فصر عليه هذه المدة الطويلة وأكرمه فيها إكراما زائدا.²⁰

¹² الكنتي، فوات الوفيات، ج1، ص251-252؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج9، ص242.

¹³ عماد الدين إسماعيل بن عمر ابن كثير، البداية والنهاية (بيروت: مكتبة المعارف، الرياض: مكتبة النصر، 1966)، ج14، ص65.

¹⁴ محمد دهمان، ولاية دمشق في عهد المماليك (دمشق: دار الفكر، 1984)، ص156.

¹⁵ الكنتي، فوات الوفيات، ج1، ص252؛ الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر ابن حبيب، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، حققه وضبط حواشيه: محمد محمد أمين و سعيد عبد الفتاح عاشور (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1984)، ج2، ص321-322؛ ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج4، ص158.

¹⁶ أبو الصفاء خليل بن أبيك الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق: أيمن فؤاد السيد وآخرون (شتوتغارت: فرايزشتاينر، 1991)، ج10، ص425؛ أبو العباس أحمد بن علي المقرئ، كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد مصطفى زياده (القاهرة: لجنة الأليف والترجمة والنشر، 1956-1958)، ج2، ق2، ص461.

¹⁷ الكنتي، فوات الوفيات، ج1، ص252؛ المقرئ، السلوك، ج2، ق1، ص417، 412، 460، 462.

¹⁸ الصفدي، أعيان العصر، ج1، ص531؛ ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج4، ص157.

¹⁹ الكنتي، فوات الوفيات، ج1، ص252؛ المقرئ، السلوك، ج2، ق2، ص222.

²⁰ الكنتي، فوات الوفيات، ج1، ص252؛ محمد دهمان، ولاية دمشق، ص157.

ويبدو أن تنكز كغيره من سلاطين وأمراء العصر المملوكي كان من المهتمين بإنشاء المؤسسات العلمية ووقف الأوقاف عليها، وتعتبر المدرسة التنكزية وأوقفها نموذجاً هاماً لهذه المؤسسات العلمية الكثيرة التي أنشئت في العصر المملوكي.

وبالرغم من العلاقة المميزة بين تنكز والسلطان الناصر، إلا أنه يظهر أنه قد تم الدس عليه لدى السلطان، الذي غضب عليه، فقبض عليه الأمير طشتمر حمص اخضر نائب صغد سنة 740هـ/1339م، وأرسله مقيداً إلى القاهرة في أول سنة 740هـ/1340م،²¹ وتم مصادرة أملاكه،²² وحبس في سجن بمدينة الإسكندرية، حيث توفي سنة 741هـ/1341م، عن عمر جاوز الستين عاماً،²³ وقد نقل جثمانه إلى مدينة دمشق، ودفن بجوار الجامع الذي أقامه هناك.²⁴

وخلال نيابته تنكز في الشام أقام العديد من الأبنية والعمائر في مناطق عديدة، فقد عمر بمارستانا في مدينة صغد، وخانا في مدينة جلجولية، وأقام جامعا في مدينة نابلس، وآخر في مدينة مجلون، ووقف عليها الأوقاف، ففي دمشق أقام جامعا ضمما عرف بجامع تنكز، وفي القدس عمر المدرسة التنكزية، وأشرف على بنائها، وحضر بنفسه بعض دروسها، كما بنى رباطا للنساء بجانب المدرسة التنكزية، وشيد سوق القطانين، وأقام فيه حمامين أوقفهما على المدرسة التنكزية، وقد وقف ريع هذا السوق لترميم أبنية المسجد الأقصى، كما

²¹ ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج.4، ص.159.

²² ابن تغري بردي، المنهل الصافي، ج.4، ص.160؛ الصفدي، أعيان العصر، ج.1، ص.537.

²³ أبو اليمن مجير الدين العلمي، الأئس الجليل في تاريخ القدس والخليل (عمان: مكتبة المحتسب، 1973)، ج.2، ص.35.

²⁴ اليوسفي، زهرة الناظر، ص.113؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج.10، ص.432.

عمر قناة السبيل،²⁵ التي توصل المياه إلى القدس،²⁶ عام 728هـ/1327م، وأقام البركة الرخامية المعروفة بالكأس بين قبة الصخرة والمسجد الأقصى.²⁷

أما فيما يتعلق بالوقف على فقد جاء في مقدمة حجة وقف المدرسة التنكزية،²⁸ أن الغرض من هذا الوقف هو ادخار الثواب عند الله تعالى، ولكي يدرأ الوقف بها عن نفسه العذاب ويتقي بها النار، فهو يعتبر أن الصدقة الجارية هي أفضل أنواع الصدقات وارفعتها قدرا عند الله تعالى، وذلك تصديقا لما ورد عن النبي (صلى الله عليه وسلم) حيث قال: "إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث صدقه جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له."²⁹

أما الموقوف عليه فهو المدرسة التنكزية، وهي مدرسة بناها وأوقفها الأمير تنكز نائب الشام في القدس سنة 729هـ/1328م،³⁰ تقع المدرسة إلى الغرب من المسجد الأقصى جنوبي طريق باب السلسلة،³¹ ويظهر أن المدرسة التنكزية كانت عبارة عن مجمع علمي متكامل، حيث كانت تضم مدرسة ومسجدا ورباطا للصوفية ورباطا للنساء ودار للأيتام

²⁵ قناة السبيل: تعود إلى الفترة الرومانية، كانت تنقل المياه إلى القدس من ينابيع العروب وارطاس. أنظر: محمد بن عبد الله ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، تحقيق: علي المنتصر الكاظمي (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1985)، ص. 76-77؛ برغوث جمال واخرون، المشهد الحضاري في ارطاس (رام الله: مركز المعمار الشعبي - رواق، 2002)، ص. 45-53.

²⁶ ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، ج. 1، ص. 76-77.

²⁷ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج. 10، ص. 423، 432؛ الكتيبي، فوات الوفيات، ج. 1، ص. 252-253؛ المقرئ، السلوك، ج. 2، ق. 1، ص. 302، 402؛ كامل جميل العسلي، وثائق مقدسية، ج. 1، ص. 105؛ العسلي، معاهد العلم في بيت المقدس (عمان: جمعية عمال المطابع، 1981)، ص. 133-134.

²⁸ أنظر: عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص. 1138.

²⁹ محمد بن عيسى الإمام الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب في الوقف، صححه: محمد ناصر الألباني (الرياض: مكتبة المعارف، د. ت)، حديث رقم 1376، ص. 325؛ عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص. 1146.

³⁰ مجير الدين العليمي، الأئسن الجليل، ج. 2، ص. 35؛ الموسوعة الفلسطينية، القسم العام، ق. 2، مج. 2، ص. 611؛ عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص. 1147.

³¹ وثائق الحرم الشريف، وثيقة رقم 161 (793هـ/1390م)؛

ودار للحديث ودار للقرآن، وحمامان، وطهارة (مطهرة)، وحوض سبيل،³² وكان يطلق عليها أيضا الخانقاه التنكزية، أو رباط التنكزية،³³ إذ يوجد على واجهة باب المدرسة الشمالي نقش نصه: "بسم الله الرحمن الرحيم، أنشأ هذا المكان المبارك، راجيا ثواب الله وعفوه المقر الكريم تنكز الملوك الناصري، عفا الله عنه وأثابه، وذلك في شهر سنة تسع وعشرون وسبعمائة."³⁴

وعمر تنكز داخل المدرسة مسجدا خاصا بها وقد نقش على حائط بهوها: "البيت الحرام أول مسجد وضع على وجه الأرض، واختار لعبادته مواطن لإقامة السنن والفرص، وجعل هذا المسجد جار المسجد الأقصى، ونعم الجار الطاهر، وأجرى لبنانه جزيل الثناء والثواب الوافر لقوله تعالى "إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر"³⁵ اختار لعمارة بيوته من رضي فعله وقوله، وأطال بالسعد والبذل طوله..."³⁶

وقد وصف مجير الدين العليمي المدرسة التنكزية بقوله: "وهي مدرسة عظيمة ليس في المدارس أتقن من بنائها."³⁷ وأضاف آخرون أن السلطان فرج بن برقوق³⁸ سكنها في أثناء إقامته بالقدس، حيث أصدر خلال إقامته أمرا يمنع فيه نائب القدس أن يكون ناظرا

³² الموسوعة الفلسطينية، ج. 2، ق. 2، ص. 611.

³³ احمد بن يحيى بن فضل الله العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق: أحمد زكي (القاهرة: دار الكتب

المصرية، 1924)، ج. 1، ص. 163؛ سجلات القدس، سجل 6 (934هـ/1536م)، ص. 285.

³⁴ الموسوعة الفلسطينية، ق. 2، ج. 2، ص. 611؛ مصطفى مراد الدباغ، بلادنا فلسطين (كفر قرع: دار الشفق، 1988)، ج. 9، ق. 2، ص. 271، هامش 39؛ عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس (القدس: مطبعة المعارف، 1989)، ص. 244.

³⁵ 9/سورة التوبة: آية 18.

³⁶ الموسوعة الفلسطينية، ق. 2، ج. 2، ص. 611؛ يوسف غوانم، نيابة القدس (عمان: دار الحياة للنشر والتوزيع، 1982)، ص. 166.

³⁷ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج. 2، ص. 35.

³⁸ هو فرج بن برقوق بن أنص الجركسي السادس والعشرون من ملوك المماليك الترك والثاني من المماليك الجراكسة، تولى السلطنة سنة 801-815هـ/1399-1414م. للزيد أنظر: أبو المحاسن جمال الدين يوسف، الدليل الشافي على المنهل الصافي، تحقيق: فهم شلتوت (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1988)، ج. 2، ص. 520.

للحرمين - بيت المقدس وانخليل - في أن واحد، ثم اتخذت المدرسة التنكزية مركزاً للحكام والقضاة والنواب،³⁹ فقد زارها الرحالة فيلكس فابري،⁴⁰ وذكر أنها ديواناً للقضاء.⁴¹ وفي العهد العثماني أصبحت المدرسة محكمة شرعية، واستمرت كذلك حتى أوائل الاحتلال البريطاني، حيث اتخذت داراً لسكنى رئيس المجلس الإسلامي الأعلى الحاج أمين الحسيني،⁴² ثم مدرسة لتعليم الفقه الإسلامي،⁴³ حتى حولها الاحتلال الصهيوني الآن مركزاً لما يسمى بحرس الحدود عام 1968م.

وقد بنيت المدرسة على النمط المعماري المملوكي،⁴⁴ ويتكون البناء من طابقين، يضم الطابق الأول المدرسة ودار الحديث ومسجداً ومكتبة، وغرف أخرى لسكن الفقهاء (الطلاب)، وخدمة أغراض المدرسة الأخرى،⁴⁵ أما الطابق الثاني فقد كان يضم اخلائقه الصوفية ومسجداً لهم وغرف لسكنهم،⁴⁶ وربما دار الأيتام،⁴⁷ وأما رباط النساء فهو عبارة عن دار فوق سطح المدرسة.⁴⁸

³⁹ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.95؛ الدباغ، بلادنا فلسطين، ج.9، ق.2، ص.271.

⁴⁰ فيلكس فابري: رحلة ألماني، زار الأراضي المقدسة عام 884هـ/1480م، نقولاً زياده، رواد الشرق العربي في العصور الوسطى (بيروت، ب.ت)، ص.120-121.

⁴¹ Felix Fabri, *The Wanderings of Felix Fabri*, trans. Aubrey Stewart (London: The Library of the Palestine Pilgrims' Text Society, 1987-1998), v.9, pp.105-107.

⁴² محمد كرد علي، خطط الشام (بيروت: دار العلم للملايين، 1983)، ج.6، ص.117؛ رشاد الإمام، مدينة القدس في العصر الوسيط: 1253-1516 (تونس: الدار التونسية للنشر، 1976)، ص.193.

⁴³ الدباغ، بلادنا فلسطين، ج.9، ق.2، ص.272؛ عارف العارف، المفصل، ص.91.

⁴⁴ العسلي، معاهد العلم، ص.133-134.

⁴⁵ أنظر: عبد الجليل حسن عبد الهادي، المدارس في العصر الأيوبي: دورها في الحركة الفكرية (عمان: مكتبة الأقصى، 1981)، ج.2، ص.33-34؛ العسلي، معاهد العلم، ص.121.

⁴⁶ سجلات القدس، سجل 92 (1020هـ/1611م)، ص.427؛ حسن عبد الهادي، المدارس، ص.33؛

Burgoyne, *Mamluk Jerusalem*, pp.237-239, 427.

⁴⁷ أنظر: حسن عبد الهادي، المدارس، ص.35، 179.

⁴⁸ العسلي، معاهد العلم، ص.121.

أما بخصوص الوقف على هذه المدرسة فهي قرية عين قينه⁴⁹ من أعمال مدينة القدس بكامل أراضيها المزروعة وغير الصالحة للزراعة (غير المزروعة)، وأما حدود هذه القرية فهو: من الجنوب (القبلة) من أراضي قرية نوبا⁵⁰ حتى أراضي قرية كفرتيا⁵¹ ومن الشرق أراضي قرية رام الله، حتى أراضي كدنا⁵² ومن الشمال أراضي قرية ابن شعبان،⁵³ حتى أراضي قرية الراس،⁵⁴ ومن الغرب أراضي قرية دجانية،⁵⁵ حتى أراضي قرية دير بزيع،⁵⁶ وأوقفت هذه القرية على الفقهاء الحنفية والمحدثين والصوفية والنساء، المقيمين في المدرسة التنكزية.⁵⁷

وتوضح الوقفية أن أراضي هذه القرية بها مزارع صبر، وزيتون، ونارنج، وكروم عنب، وكذلك بها بساتين وجناين تين، وخروب. كما أنه يوجد فيها طواحين، وكذلك عدة أعين للماء.⁵⁸

⁴⁹ عين قينة: قرية تقع في الشمال الغربي من مدينة رام الله، وهي قرية صغيرة مساحتها 19 دونم، وهي الآن موقع اثري يحتوي على أنقاض وكهوف، وأقرب القرى لها الجانية، وعين عريك. أنظر: الدباغ، بلادنا فلسطين، ج.8، ق.2، ص.347-348. وقد أشارت إحدى الوثائق الخاصة ببيت المقدس، الوثيقة رقم 10، سجل 270، سنة 1203هـ، ص.12، أن 18 قيراطا من 24، من قرية عين قينية، كانت وقفا على المدرسة التنكزية، أي ثلاثة أرباع القرية، وأن الربع الباقي كان تيمارا. أنظر: العسلي، وثائق مقدسية، ج.3، ص.141.

⁵⁰ قرية نوبا: قرية في الشمال الشرقي من الخليل على مسافة سبعة أميال، أنظر: محمد شراب، معجم بلدان فلسطين (دمشق: دار المأمون للتراث، 1987)، ص.716. يذكر ياقوت الحموي قرية قرتيا بلد قرب بيت جبرين من أعمال بيت المقدس، أنظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، 1957)، ج.4، ص.320.

⁵¹ كفرتيا: لم نجد لها تعريف في المصادر المعروفة.

⁵² كدنا: قضاء الخليل، وهي خربة تحوي بقايا حصن ومغائر وأحواض، جريدة حكومة فلسطين (1949)، ص.116.

⁵³ دير ابن شعبان: لم نجد لها تعريفا في المصادر المعروفة.

⁵⁴ قرية الراس: تقع في ظاهر شعفاط الغربي، ترتفع 817 مترا عن سطح البحر. أنظر: الدباغ، بلادنا فلسطين، ج.8، ق.2، ص.87.

⁵⁵ قرية دجانية: تقع إلى الشمال الغربي من قرية كفر نعمة، غرب أراضي عين قينية. أنظر: العسلي، وثائق مقدسية، ج.1، ص.112-113.

⁵⁶ قرية دير بزيع: قرية تقع في الغرب من رام الله، عين عريك وكفر نعمة أقرب قريتين لها، ذكرها الفرنجة في العصر الوسيط. أنظر: الدباغ، بلادنا فلسطين، ج.8، ق.2، ص.358.

⁵⁷ عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص.1158.

⁵⁸ عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص.1157.

وقد اشترطت الوقفية أن يتم استغلال القرية بنظام المزارعة والمفاحلة، ولا يجوز أن تؤجر في عقد واحد لأكثر من سنتين، ولا يؤجر الحمامان في عقد واحد لكثير من سنة، كما يمنع تأجير أي منهما لأي شخص مفلس أو ماطل أو متشرد أو مستجد، ولا لشخص يعرف عنه بأنه قد يقوم بتأجيرهما لم تنطبق عليه هذه الصفات.⁵⁹

ويظهر أنه كانت هناك أوقافا أخرى على المدرسة التنكزية غير التي ذكرتها حجة وقف المدرسة، ومن الممكن أن تكون هذه الأوقاف قد تم إضافتها بعد كتابة حجة الوقف، ومن ذلك سبيل تنكز،⁶⁰ وكذلك الحمام في باب القطنين الذي كان يؤجر بحوالي 7,5 أبقعة⁶¹ في اليوم،⁶² وذكرت السجلات الشرعية أن حمام العين كان وقفا جاري مناصفة في وقف الصخرة و وقف المدرسة التنكزية.⁶³ فقد ذكرت إحدى الحجج أنه بمجلس الشريعة صدرت المحاسبة بين نقر الأماجد علي جاويش ناظر وقف الخليل والصخرة وبين المعلم محمد بن أحمد الحماني عن أجرة حمام العين الجاري نصفه في وقف الصخرة والنصف الثاني في وقف المدرسة التنكزية.⁶⁴ وفي حجة أخرى نقر الأماجد عمر جاويش، الوكيل الشرعي عن ولده لصلبه، إبراهيم جاويش ناظر وقف الصخرة، والشيخ أحمد بن محمد بيك، ناظر وقف المدرسة التنكزية بالقدس، أجرا جميع حمام العين العائد نصفه لجهة وقف الصخرة والنصف الثاني لجهة وقف المدرسة التنكزية.⁶⁵

⁵⁹ عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص. 1167.

⁶⁰ كامل جميل العسلي، من آثارنا في بيت المقدس (عمان: جمعية عمال المطابع التعاونية، 1982م)، ص. 172، 225-252.

⁶¹ الأبقعة: عملة فضية عثمانية اختلف وزنها وقيمتها من فترة إلى أخرى طوال العصر العثماني. وقد ضربت لأول مرة عام 1329هـ/729م في عهد السلطان أورخان. أنظر: خليل الساحلي، "النقود في البلاد العربية في العهد العثماني"، مجلة كلية الآداب، الجامعة الأردنية 2 (1971)، ص. 106-108.

⁶² العسلي، معاهد، ص. 160-161، دفتر أراضي 342، ص. 94-95.

⁶³ س. ش، س 72، ص. 331 (أوائل شعبان 999هـ/أواخر أيار 1591م)، دفتر أراضي 342، ص. 70-71؛

س. ش، س 152، ص. 7، 81 (ربيع الأول 1067هـ/25 كانون أول 1656م).

⁶⁴ س. ش، س 72، ص. 331 (أوائل شعبان 999هـ/أواخر أيار 1591م).

⁶⁵ س. ش، س 71، ص. 125 (جمادى الأولى 997هـ/أواخر آذار 1589م).

كما وقف الأمير تنكز بن عبد الله الناصري، نائب الشام، عددا من الدكاكين (28 بابا) على المدرسة التنكزية،⁶⁶ وكذلك الخان الذي أقامه تنكز عام 737هـ/1337م في سوق القطانين،⁶⁷ وعرف باسم خان تنكز.⁶⁸ وكذلك عدد من الطواحين (ثلاثة أبواب) بالقرب من قرية عين قينيا على المدرسة التنكزية.⁶⁹

وذكرت وثائق الحرم الشريف التي تعود إلى الفترة المملوكية، أنه كان للمدرسة التنكزية أوقافا في حلب وحمص، بلغ مجموع واردتها عام 775هـ/1373م 2914 درهما فضيا، منها 2545 من أوقاف حمص، والباقي من أوقاف حلب، وكان الذي يتولى على الأشراف على هذه الأوقاف الشيخ ناصر الدين يحيى بن بدر الدين حسين، شقيق ناظر المدرسة التنكزية ومتولي وقفها الشيخ علاء الدين علي بن بدر الدين.⁷⁰

الولاية على الوقف

حدد الواقف الولاية على الوقف حيث يتولاه بداية شخصيا، ثم للأرشد فالأرشد من أولاده وأولاد أولاده، ومن بعدهم يكون للأرشد الأسن من عتقاء الواقف، ومن بعدهم يكون لناظر الحرمين الشريفين⁷¹ في القدس ومدينة الخليل بمشاركة حاكم بالقدس الشريف.⁷²

⁶⁶ دفتر أراضي 342، ص.92، العسلي، معاهد، ص.210.

⁶⁷ أنظر: رائف يوسف نجم وآخرون، كنوز القدس (عمان: آل البيت، 1982)، ص.196.

⁶⁸ العسلي، من آثارنا، ص.45-96.

⁶⁹ دفتر أراضي 342، ص.94.

⁷⁰ أنظر: وثائق الحرم الشريف، وثيقة رقم 206 (75 هـ/1373م)؛ وانظر: العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، ج.3، ص.103.

⁷¹ ناظر الحرمين الشريفين: ويسمى متولي هذه الوظيفة أيضا بناظر القدس والخليل، ومن مهامه النظر في كل ما يحتاج إليه الحرم الشريف بالقدس وحرم الخليل من إصلاح وترميم فضلا عن رواتب القائمين بالعمل فيهما، والإشراف والتصرف في الأموال المخصصة للأوقاف الخاصة بهذين الحرمين، كذلك كان من اختصاصه الأشراف على موارد المياه التي تمد الحرمين الشريفين والقدس والخليل بالمياه اللازمة للمصلين، مثل قناة السبيل. للمزيد أنظر: علي السيد، القدس في العصر المملوكي (القاهرة: دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، 1986)، ص.51؛ يوسف غوامه، القدس الشريف (عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002)، ص.82-83، 161؛ غوامه، نبأه، ص.36.

⁷² عثمان الطل وشوكت حجة، "حجة وقف"، ص.1168.

إدارة المدرسة التنكزية وطلابها والمقيمين فيها أولاً: ناظر الوقف

يشرف ناظر الوقف على إدارة مؤسسة التنكزية، وأوقافها، بشكل كامل، وهو شخص يختاره الوقف ويعينه لشغل هذا المنصب، ويمثل عمله في:

1- تعيين جميع الموظفين العاملين في المدرسة من المدرس والمعيد والمقرئ وغيرهم، ومن يعملون في جوانب الخدمات فيها كالبواب وقيمين وجابي ومعمار وكاتب وبواب وقيم للطهارة، والصوفية والنساء المقيمين فيها، وربما الأيتام المقيمين في دار الأيتام التابعة للمدرسة.

2- الإشراف على الوقف وإيجاره وتحصيل ريعه، وينفق من هذا الربح على عمارة الوقف، وإصلاحه وتجديد مبانيه، وفرش المدرسة والمسجد وما لاصقه من أبنية، وفرش رباط النساء.

3- عمارة الوقف وإصلاح وتجديد أبنيته، وفرش المسجدين ورباط النساء بالحصص والسجاد وإنارة المدرسة.

4- أن يشتري بخمسون درهما شمع وبخور عند صلاة التراويح، لتبخير المسجد في الإيوان القبلي من المدرسة عند صلاة التراويح.

5- يشتري في عيد الأضحى في كل سنة رأسين من البقر وكبشين من الغنم الضان ويضحي بهما ويفرق اللحم على أهل الوقف وعلى غيرهم من فقراء المسلمين.

6- شراء شمع يشعل عند قراءة القرآن العظيم وقت صلاة الصبح من كل يوم في الإيوان الشرقي للمدرسة.

7- يشتري بمائة درهم حلوى توزع عند الانتهاء من قراءة صحيح البخاري ومسلم على الحاضرين والمحدثين وغيرهم على ما يراه الناظر.

8- يصرف ما يكفي لإطعام الصوفية من اللحم الضان على أن يكون نصيب كل واحد منهم نصف أوقية من اللحم وأوقية من الحلوى، ويكون نصيب شيخ الصوفية من اللحم والحلوى نصيبان (مضاعفا). وعلى الناظر أن يطبخ الطعام ويعمل الحلوى في المواسم والأعياد ويفرقها عليهم بالنصيب المحدد.

- 9- أن يشتري في كل سنة بمخسين درهما فضة شمعا وبخورا من الطيب يجزبه في المسجد عند صلاة التراويح، ويشعل الشمع يوميا عند قراءة القرآن بعد صلاة الصبح.
- 10- أن يشتري في عيد الأضحى المبارك من كل سنة رأسين من البقر وكبشين يضحى بها ويوزع لحمها على العاملين في المدرسة، وعلى غيرهم من الفقراء.
- 11- أن يشتري بمائة درهم حلوى بعد ختم القرآن الكريم يوزعها على الحاضرين من المحدثين، وعلى غيرهم مما يراه منسبا، وينفق ما تبقى على مصالح المدرسة والوقف، مما قد يحتاج من شراء ابقار، وأدوات فلاحة، وأجور مزارعين.
- 12- يصرف ما يكفي من الطعام لإطعام الصوفية المقيمين والواردين. على أن يكون نصيب كل واحد منهم اوقية من لحم الضأن المطبوخ كل يوم على ان يكون نصيب شيخ الصوفية من ذلك نصيبان، وتوزع على كل منهم اوقية من الحلوى في ليالي الجمع والأعياد، ويعمل الناظر أيضا لهم ما يراه الناظر مناسبا من الطعام والحلوى في المواسم والأعياد ويقوم بتوزيعه عليهم.
- 13- أن يعين في المدرسة مقررئ وقيمين وبوابا.

ثانيا: شيخ المدرسة

اشترط الواقف في شيخ المدرسة الذي يعين من قبل ناظر الوقف أن يكون: حافظا للقرآن الكريم، عالما بمذهب الإمام سراج الدين أبي حنيفة النعمان ابن ثابت.⁷³ وذكرت المصادر أسماء العديد من المدرسين الذين تولوا التدريس في المدرسة التنكزية (تولوا مشيخة التنكزية)، ومن هؤلاء:

- 1- القاضي علاء الدين أبو الحسن علي بن أيوب بن منصور المقدسي.⁷⁴ الملقب عليان (بالتصغير)،⁷⁵ ولد سنة 666هـ/1268م تقريبا، عني بالحديث، واشتغل بالفقہ على

⁷³ سراج الدين أبي حنيفة النعمان: هو النعمان بن ثابت التيمي الكوفي، إمام الحنفية، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، قيل: أن أصله من أبناء فارس ولد ونشأ بالكوفة، كان يطلب العلم من صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء، وأراده عمر بن هبيرة على القضاء، فامتنع ورعا ورفض القضاء في عهد أبو جعفر المنصور، فحبسه إلى أن مات. للمزيد أنظر: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، حوادث سنوات 141-160هـ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري (بيروت: دار الكتاب العربي، 1991)، ص.305؛ خير الدين الزركلي، الأعلام (بيروت: دار العلم للملايين، 1979)، ج.8، ص.36.

المذهب الشافعي، وتلقى علومه على يد عدد كبير من علماء عصره، ثم ولي التدريس في المدرسة الصلاحية في القدس سنة 726هـ/1325م، ودرس عليه فضلاء بيت المقدس، وظل يدرس في المدرسة التنكزية، إلى أن تم انتزاع وظائفه منه للشيخ خليل بن كيكلدي العلائي، ونقل الشيخ علي إلى الوظائف التي كان متقلدها ابن كيكلدي المذكور في دمشق،⁷⁶ عام 731هـ/1330م،⁷⁷ وورد في الموسوعة الفلسطينية من أنه تسلم عمله في التنكزية سنة 733هـ/1332م، واستمر قائماً على عمله فيها حتى أصابه العجز عام 742هـ/1341م.⁷⁸

2- الشيخ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي الدمشقي ثم المقدسي، ولد سنة 694هـ/1294م، سمع الكثير، وبلغ عدة شيوخه بالسماع سبعمائة، وأخذ من مشايخ عصره وعلمائه، درس الفقه والحديث في دمشق ومكة ومصر وغيرها، ونزل بيت المقدس، وولي التدريس في المدرسة الصلاحية⁷⁹ سنة 731هـ/1330م.⁸⁰ بعد الشيخ

⁷⁴ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.100؛ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، حققه وقدم له: محمد سعيد جاد الحق (القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1988)، ج.2، ص.181، ج.3، ص.99؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج.1، ص.132.

⁷⁵ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج.3، ص.99.

⁷⁶ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج.2، ص.181؛ ج.3، ص.99؛ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.106.

⁷⁷ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج.2، ص.181؛ ج.3، ص.99.

⁷⁸ الموسوعة الفلسطينية، ق.2، ج.2، ص.611.

⁷⁹ المدرسة الصلاحية: هي أشهر مدارس القدس الإسلامية، فقد ظلت مدرسة زهاء ستة قرون من سنة 588هـ/1192م حتى أواخر القرن الثاني عشر الهجري، وقد أسسها صلاح الدين الأيوبي في التاريخ المذكور؛ للزيد أنظر: العسلي، معاهد العلم، ص.54.

⁸⁰ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.106-107؛ عبد القادر بن محمد النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس (بيروت: دار الكتب العلمية، 1990)، ج.1، ص.45-49؛ أبو الفلاح عبد الحي ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (بيروت: دار الأفاق الجديدة، د.ت)، ج.6، ص.190-191.

علاء الدين علي بن أيوب السالف ذكره، وأضيف إليه درس الحديث بالمدرسة التنكزية بالقدس الشريف، وبقي مقيماً بالقدس إلى أن توفي عام 761هـ/1360م.⁸¹

3- القاضي علم الدين محمد بن أبي بكر عيسى بن بدران السبكي الأحنائي الشافعي، زار مدينة القدس عام 730هـ/1329م مع الأمير تنكز وحضر معه التدريس في التنكزية، وفي ذلك قال ابن كثير: "... قدم دمشق، وتولى قضاء الشافعية في أولها، بعد أن كان زار القدس، وحضر مع الأمير تنكز التدريس في المدرسة التنكزية، التي أنشأها بالقدس."⁸²

4- الشيخ الحافظ جمال الدين أبو محمود أحمد بن محمد بن إبراهيم بن هلال القدسي الخواصي الشافعي، ولد سنة 714هـ/1314م، عنى بالحديث، ودرس بالمدرسة التنكزية بالقدس الشريف بعد وفاة الشيخ خليل العلائي عام 761هـ/1360م⁸³ صنّف كتاب (مثير الغرام إلى زيارة القدس والشام)، وفرغ من تأليفه سنة 752هـ/1351م بالقدس، وتوفي سنة 765هـ/1364م⁸⁴ بالقدس.⁸⁵

5- الشيخ محمد بن أحمد بن علي بن ضوء الكمال الصفدي ثم القدسي الحنفي، ويعرف بابن النقيب، اشتغل وسمع على جماعة، واعتنى بالفقه الحنفي، ودرس بالمدرسة الأرغونية،⁸⁶ وتولى مشيخة المدرسة التنكزية بالقدس، ثم ولي قضاء الرملة نحو خمس عشرة سنة، ومات بها عام 832هـ/1429م، عن عمر ثلاث وستين سنة.⁸⁷

⁸¹ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج.2، ص.181؛ ج.3، ص.99؛ مجير الدين العليبي، الأئس الجليل، ج.2، ص.106-107.

⁸² ابن كثير، البداية والنهاية، ج.14، ص.148.

⁸³ العسقلاني، الدرر الكامنة، ج.1، ص.257؛ مجير الدين العليبي، الأئس الجليل، ج.2، ص.157.

⁸⁴ مجير الدين العليبي، الأئس الجليل، ج.2، ص.158.

⁸⁵ العسقلاني، الدرر الكامنة، ج.1، ص.257.

⁸⁶ المدرسة الأرغونية: تقع هذه المدرسة في باب الحديد غربي الحرم، وقد وقف هذه المدرسة الأمير أرغون الكامل سنة (758هـ/1357م)، وأكمل عمارتها ببيرس البندقداري في سنة 759هـ/1358م بعد وفاة أرغون قبل إكمالها. للمزيد أنظر: العسلي، معاهد العلم، ص.187.

⁸⁷ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة، ب.ت)، ج.7، ص.17-18؛ مجير الدين العليبي، الأئس الجليل، ج.2، ص.221-222.

- 6- الشيخ زين الدين عبد الرحيم بن النقيب المقدسي الحنفي، ولد سنة 805هـ/1403م، تولى مشيخة المدرسة التنكزية والمدرسة الأرغونية، وكان من الفضلاء المشهورين، أفتى ودرس، إلى حين وفاته عام 853هـ/1449م.⁸⁸
- 7- شمس الدين محمد بن عبد الرحيم بن النقيب المشهور بالعجمي، استقر في مشيخة المدرسة التنكزية، مشاركا لغيره في التدريس،⁸⁹ توفي سنة 877هـ/73-1472م.⁹⁰
- 8- علي بن محمد بن أحمد بن ضوء الكمال الصفدي الأصل المقدسي الحنفي، تولى مشيخة التنكزية بعد أبيه، وعرف بابن النقيب كوالده، ولد سنة 810هـ/1407م ومات سنة 880هـ/1475م.⁹¹
- 9- الشيخ زين الدين عبد الرحيم، اشتغل بالعلم في حياة والده عبد الرحيم النقيب السالف الذكر وولي ما كان بيده من مشيخة المدرسة التنكزية بعد وفاته ودرس بها، حتى وفاته سنة 887هـ/1482م.⁹²
- يظهر من استعراض من تولوا التدريس في المدرسة التنكزية أن بعضهم كان شافعي المذهب، بخلاف من اشترطه الواقف في حجة وقف المدرسة من وجوب أن يكون من يتولى مشيخة المدرسة حنفي المذهب،⁹³ ويظهر أن مرد ذلك يعود إلى القضاء وبطبيعة الحال التدريس في المدارس المملوكية في مصر وبلاد الشام اعتمدت على المذاهب الأربعة ولم تعد مقتصرة على مذهب واحد كما كان الحال في العصر الأيوبي، وذلك منذ أيام الظاهر بيبرس الذي رسم بوجود أربعة قضاة يمثلون المذاهب الفقهية الأربعة، ومع كل هذا فقد كانت الغلة في الانتشار كانت من نصيب الشافعية، يقول السيوطي نقلا عن السبكي:

⁸⁸ السخاوي، الضوء اللامع، ج.4، ص.191؛ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.231.

⁸⁹ كان من المعروف عند المماليك أن يتولى اشتراك أكثر من مدرس في نفس المدرسة.

⁹⁰ مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.231.

⁹¹ السخاوي، الضوء اللامع، ج.5، ص.283.

⁹² مجير الدين العليمي، الأئس الجليل، ج.2، ص.231.

⁹³ عثمان الطل و شوكت حجة، "حجة وقف"، ص.1158.

وفي ولايته هذه جدد الملك الظاهر بيبرس القضاة الثلاثة من كل مذهب: قاضي في القاهرة، ثم في دمشق. وكان سبب ذلك أنه سأل القاضي تاج الدين في أمر، فامتنع من الدخول فيه، فقبل له: مر نائبك الحنفي، وكان القاضي هو الشافعي يستيب من شاء من المذاهب الثلاثة، فامتنع من ذلك، فجرى ما جرى، وكان الأمر متمحضا للشافعية، فلا يعرف أن غيرهم حكم في الديار المصرية منذ وليها أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقي في سنة أربع وثمانين إلى أن مات الظاهر، إلا أن يكون نائب بعض قضاة الشافعية في جزئية خاصة، وكذا دمشق لم يليها بعد أبي زرعة المشار إليه زرة المشار إليه إلا شافعي.⁹⁴

ولهذا السبب فقد أقبل طلبة العلم الشرعي على تعلم المذهب الشافعي للعمل في سلكي القضاء والتدريس، وبما أن المدارس وبسبب التنافس الكبير فيما بناها على استقطاب الطلاب، كان يدفع بمتولي الإشراف على وقف المدرسة التنكزية لاختيار شيوخ لها من المذهب الشافعي رغم شرط الواقف بأن يكون شيخ المدرسة حنفي المذهب.

ثالثا: المعيد

يساعد شيخ المدرسة في عمله، فيحضر مع المدرس والطلاب جميع الدروس المقررة، ويعيد شرح الدروس للطلبة، ويتابع واجباتهم، كما ان عليه ان يضبط حضورهم للدروس.

رابعا: شيخ المحدثين

يرأس مدرسة دار الحديث، واشترط الواقف فيه أن يكون على درجة عالية من رواية الحديث، وجيد الضبط وحسن القراءة، يقصده الناس للسمع عليه ولأخذ عنه.

خامسا: المحدثين

عدددهم عشرون محدثا، اشترط الواقف أن يكون كل واحد منهم من أهل الخير والصلاح.

سادسا: القارئ الحديث

يجب أن يكون متمرسا في قراءة الحديث، وأن يكون جيد الضبط وحسن القراءة.

⁹⁴ جلال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عثمان السيوطي، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (بيروت: دار الكتب العلمية، 1997)، ج.2، ص.155.

طلاب المدرسة التنكزية

عرفتهم الوقفية باسم الفقهاء والمتفكها، ويتم اختيارهم من قبل شيخ المدرسة، وحدد الواقف عددهم بخمسة عشر فقيها ومتفكها، يتم ترتيبهم على ثلاث طبقات: منتين ومتوسطين ومبتدئين بشرط أن يكون منهم خمسة من المتزوجين، واشترط على واحد منهم المواظبة على الحضور للمدرسة لمتابعة التعليم، والمبيت في المدرسة.

وقد نصت الوقفية على أن الأولوية في قبول الطلبة تعطى للغرباء على ساكني القدس، كما تمنح الأولوية كذلك للأعزب على المتزوج، كما اشترطت الوقفية على هؤلاء الطلبة، وكذلك على كل من المدرس (شيخ المدرسة)، والمعيد أن يجتمعوا في المكان المخصص للدراسة والذي يقع في إيوان القبلي من الطابق الأول من المدرسة كما ذكرنا.

اخلائقاه الصوفية

يرأس الخلائقاه الصوفية، شيخا مسئولاً، وتضم خمسة عشر صوفيا مقيما من أهل الخير والصلاح يعين واحدا منهم خادما وآخر طباخ، وتستقبل الخلائقاه عشرة آخرين في كل شهر.

وأعطى الواقف الحق لمن أراد الحق لمن أراد من عتقاه أن ينضم إلى المدرسة واشترط أن يكون من الصوفية ويعامل من حيث الأجر والمخصصات كغيره من المقيمين في المدرسة، أما إذا كان احد العتقاء من المرتين فيكون له الأولوية عن المرتين الأجانب، ولا يشترط أن يكون متصوفا.

العاملون في مرافق المدرسة

وحدد الواقف العاملين في مرافق المدرسة، وهم القيمون مفرق أجزاء القرآن الكريم، والبواب، وقيمة وبوابة رباط النساء.

رباط النساء

ضمت التنكزية أيضا رباطا للنساء، يقع في بناء (دار)، تقع بالقرب من المدرسة، وكانت مخصصة لإقامة اثنتي عشرة من النساء الفقيرات الواردات إلى الرباط، وتعطى الأولوية في القبول للنساء الفقيرات الغريات، على الفقيرات من أهل القدس، وكذلك تعطى الأولوية للعمل في الرباط كمرتبات للنساء الفقيرات الغريات أيضا، يشترط فيهن

إضافة إلى كونهن فقيرات أن يكن دينيات خيرات، وليس لهن أزواج، بحث تكون إحداهن شيخة لهن، وأخرى قيمة وبوابة على الرباط.

وأعطى الواقف كذلك الحق لمن أرادت من عتيقاته أن تقيم في رباط النساء، وفي هذه الحالة يطبق عليها ما يطبق على الأخريات من حيث الأجر والمخصصات، أما إذا كانت إحدى العتيقات من المرتبات فيكون لها الأولوية على غيرها من المرتبات الأجانب.

شروط الواقف على العاملين والطلاب

اشترط الواقف على الفقهاء وقراء القرآن والحديث والصوفية والطلاب في المدرسة والنساء المقيمات في الرباط الالتزام بالقراءة والحفظ والدعاء مقابل المخصصات التي تدفع لهم؛ فقد اشترط على ناظر الوقف أن يستبدل كل فقيه مضى عليه أربع سنوات من حين إقامته بالمدرسة ولم يحفظ كتاباً في مذهب الإمام أبي حنيفة ولم تظهر عليه علامات الفقه بغيره. واشترط على شيخ الفقهاء أن يكون حافظاً لكتاب الله، عالماً بمذهب الإمام أبي حنيفة، وملازماً للدروس، وإماماً في الصلوات الخمس وفي صلاة التراويح، وأن يستعرض بعد صلاة الصبح المتوسطين والمبتدئين من الفقهاء ويحثهم على الدرس.

وقد طلب الواقف من الفقهاء والمدرس والمعيد والمتفهمين الاجتماع للدراسة في الإيوان القبلي؛ على أن يقرأ كل واحد منهم جزءاً من ثلاثين من القرآن، ثم يجتمعوا بقراءة سور الإخلاص والمعوذتين وفتحة الكتاب وأوائل سورة البقرة. وبعد الانتهاء من القراءة شرط الواقف على المدرس أن يدعو للسلطان الملك الناصر أبو الفتح محمد، والواقف (الأمير أبو سعيد تنكز بن عبد الله المالكي) وذريته، وأن يستغفر الله تعالى، وأن يجعل ذلك في صحائف الواقف. ومن غاب منهم بعذر شرعي سوح في غيبته ولا ينقص من معلومه (نفتته)، أما من غاب بغير عذر فينقص من معلومه قدر غيابه.

كما اشترط الواقف أن يكون شيخ المحدثين عالي الرواية، مشهوراً بالسماع عنه، حسن الضبط، وأن يكون حسن القراءة للحديث جيد الضبط؛ يقرأ في المواعيد المقررة صحيح البخاري كاملاً، وإذا انتهى يقرأ صحيح مسلم، وإذا انتهى من قراءتهما يعود للقراءة منهما ثانية. وعلى المحدثين العشرين أن يدرسوا الأحاديث النبوية، وأن يحفظ كلا منهم في كل يوم في المواعيد المقررة حديثاً من الأحاديث الثابتة عن النبي (ص) ويعرضه على الشيخ.

وعليهم، بما فيهم الشيخ والقارئ، أن يجتمعوا بعد صلاة الظهر في إيوان الشرقي من المدرسة ويحتمون القراءة بقراءة ما تيسر من الربعة الشريفة، وقراءة ما طلب من الفقهاء. وعلى الشيخ بعد الانتهاء من ذلك أن يدعو الدعاء الذي طلب من الفقهاء، ثم يقرأ من أحد الصحيحين؛ على أن يقوم قارئ الحديث بضبط الحاضرين من المشتغلين بدراسة الحديث. وجعل حكمهم في الغيبة حكم الفقهاء.

وعلى الصوفية أن يجتمعوا في صبيحة كل يوم قبل طلوع الشمس في المسجد العلوي، ويقرأ كل واحد منهم ما تيسر من كتاب الله تعالى من الربعة الشريفة، ثم يقرؤون ما طلب من الفقهاء والمحدثين، ثم يذكرون الله تعالى ويحتمون الذكر بالصلاة على رسول الله عشر مرات، ثم يدعو شيخ الصوفية كدعاء المدرس وقارئ الحديث. وبعد ذلك يقرأ كل واحد من الصوفية ما تيسر من رسالة الإمام القشيري،⁹⁵ ويقرؤون مرة أخرى بعد صلاة العصر.

وعلى المقرئ، بالإضافة إلى عمله كبواب، قراءة ربع جزء من القرآن بالإيوان الشرقي من المدرسة كل يوم بعد صلاة الصبح، ثم يقرأ شيئاً من التفسير، ثم يدعو كدعاء المدرس. وشرط على النساء الاثنتي عشرة أن يجتمعن في إحدى إيواني الرباط كل يوم بعد صلاة الصبح ويقرآن سور الإخلاص والمعوذتين و فاتحة الكتاب، ثم يذكرن الله تعالى ويصلين على محمد صلى الله عليه وسلم، وتدعو شيختهن كدعاء المدرس المقدم. أما حكم غيبتهن فجعله حكم الفقهاء فيها.

⁹⁵ الرسالة القشيرية: رسالة في علم التصوف أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد النيسابوري القشيري المتوفى سنة 465هـ/1072م وهو صوفي، مفسر وفقه، أصولي، محدث، متكلم، واعظ، أديب، ناثر، ناظم، تعانى الفروسية والعمل بالسلاح حتى برع في ذلك، ثم تعلم الكتابة العربية، ثم سمع الحديث، توفي في نيسابور، من تصانيفه، التيسير في التفسير، الرسالة القشيرية في التصوف، الفصول في الأصول، وأربعون حديث. للزبد أنظر: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار صادر، 1970)، ج.3، ص.205؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج.12، ص.107؛ عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ب.ت.، ج.6، ص.6).

وحدد الواقف العاملين في مرافق المدرسة ومهامهم؛ فالقيمون يقومون بفرش المدرسة والمسجد بالحصر والبسط، وبتنظيفهما وإشعال المصابيح وإطفائها وغسل بركة المدرسة وتطهيرها. وعليهم أن يؤذنوا، ويحضر أحدهم الربعة الشريفة إلى الإيوانين عند اجتماع الفقهاء والمحدثين.

ويقوم مفرق الأجزاء بتوزيع الأجزاء الشريفة على القراء، ثم يجمعها ويضعها في الصندوق بعد الفراغ من القراءة في المكان المخصص لها في المدرسة. ويقوم بذلك أيضا عند اجتماع الصوفية في المسجد العلوي.

ويلازم البواب المدرسة ويحفظها في الليل والنهار، ويفتح بابها ويغلقه. أما قيمة وبوابة رباط النساء فهمتها أن تفرش الرباط بالحصر والبسط، وأن تنظفه وتكنسه وتغسل طهارته. وعليها حفظ الرباط وإيقاد المصابيح وإطفائها.

رواتب العاملين في المدرسة وأرزاقهم

كما حدد واقف المدرسة التكرية العاملين في الوقف، والمستفيدين منه بدقة كبيرة أيضا ويظهر الجدول التالي مقدار ما خصص لكل واحد من هؤلاء من مبالغ نقدية شهرية، ومواد عينية يومية على النحو التالي:

المعلوم العيني/يومية (بالرطل)			المعلوم النقدي (درهم/شهريا)	المستفيد
صابون	زيت	خبز		
		1	60	المدرس
		1	30	المعيد
		3/2	20	الفقيه المنتهي
		0.5	15	الفقيه المتوسط
		0.5	10	الفقيه المبتدئ
		1	40	شيخ المحدثين
		0.5	20	قارئ الحديث النبوي
		1	7.5	دارسي الحديث

		0.5	7.5	المحدث
3/1	3/1	3/1	60	شيخ الصوفية
3/1	6/1	3/1	10	المتصوفة
			(يزاد الخادم والطباخ خمسة دراهم شهريا نظير قيامهما بالطبخ وإعداد الطعام)	
		0.5	0.5	الصوفية الواردين
		(لمدة عشرة أيام)	(يوميا وليس شهريا ويزود عند سفره بخمسة دراهم)	
		0.5	10	شيخة رباط النساء
		3/1	7.5	الفقيرات العجائز العشر
		0.5	1	القيمة البوابة
		3/1	4/1	الفقيرات الوارادات إلى الرباط
		0.5	10	قارئ القرآن
		0.5	10	قيمي المدرسة
		0.5	20	البواب
		0.5	10	قيم الطهارة

على أن تكون الدراهم المدفوعة إلى جميع هؤلاء من الدراهم المتعامل بها في نفس فترة الدفع، وعلى أن يكون الخبز من الخنطة الطيبة، وفيما يتعلق بالأوزان فيكون كل من الرطل والأوقية حسب الرطل القدسي⁹⁶ والأوقية القدسية.⁹⁷

عند تعذر الصرف أو الانتفاع بالأماكن الموقوفة

وضع الواقف ضوابطاً يتم التعامل بموجبها، في حال تعذر الصرف على مصرف من مصارف الوقف أو على جميع المصارف، أو الانتفاع بالأماكن الموقوفة، لأي سبب كان، ففي حال تعذر الصرف في مصرف محدد، يقوم ناظر الوقف بصرف المال المخصص لهذا المصرف على المصارف الأخرى بحسب ما يراه مناسباً، أما إذا تعذر الصرف على جميع مصارف الوقف، فيقوم الناظر في هذه الحالة بتحويل جميع المبالغ المتحصلة من ريع الوقف إلى عتقاء الواقف، وإذا تعذر ذلك صرفه على الفقراء والمساكين المسلمين وعلى ما يراه من وجوه البر والقربات التي يتقرب بها إلى الله، وعند زوال الأسباب المانعة للصرف أعاد الصرف إليها، وإذا تعذر مرة أخرى عاد لصرفه مرة أخرى على الفقراء والمساكين وهكذا. وفي حال تعذر الانتفاع بالأماكن الموقوفة، يكون حكمها نفس الحكم السابق.

الخلاصة

يتضح من دراسة إدارة المدرسة التنكزية وأوقافها، أن السلاطين والأمراء المماليك قد أبدوا اهتماماً كبيراً بالمدارس ومعاهد العلم، حيث كانت هذه المدارس عبارة عن معاهد عليا، وفصلوا كثيراً في كيفية إدارة هذه المدارس بحيث حددوا الشروط التي يجب توافرها في نظارة هذه المدارس، والمدرسين، بل وحتى أصغر العاملين فيها، وكذلك أعداء الطلبة والمقيمين والضيوف، ونظام التعليم والمناهج التي تدرس، والذي يتضح أنه كان التعليم دينياً على المذهب الحنفي، والمدة الزمنية التي عليهم إتقانها بنجاح للتخرج من هذه المدارس.

⁹⁶ الرطل القدسي: ذكرت المصادر الرطل المقدسي، والرطل النابلسي، والرطل الخليلي، وجميع هذه الأبطال متساوية حيث يعادل الرطل في كل منها 800 درهم. أنظر: يوسف غوانمه، القدس الشريف، ص.148.

⁹⁷ الأوقية القدسية: الأوقية المقدسية والنابلسية والخليلية كانت تساوي 66،3 درهم=208،33 غم، غوانمه، القدس الشريف، ص.148.

ولم يقصر الواقفون الفائدة من هذه المدارس على الطلبة فقط، بل توسعوا في ذلك لتشمل الفقهاء، والصوفية، والنساء الفقيرات، والأيتام، بحيث حددوا واجبات وحقوق كل فرد من العاملين والمقيمين فيها من توضيح كل ما هو مطلوب منه القيام به، وما له من رواتب نقدية وجرايات (مواد عينية) يومية.

كما يتضح أنهم قد أوقفوا عليها الكثير من الأوقاف، والتي في حال المدرسة التنكزية عبارة عن اراضي، وسبيل، وحمام و28 دكانا وثلاثة طواحين ودكاكين وأوقافا أخرى في كل من حمص وحلب لم توضح السجلات طبيعتها.

ويتضح ان الواقفون قد وضعوا الضوابط والمقترحات لكيفية استغلال وتأجير هذه الأوقاف وإنفاق المبالغ المالية المتحصلة من ذلك على هذه المدارس، وكذلك حال تعذر الصرف على أي مصرف من المصارف المتعددة، او على جميع المصارف الخاصة بهذه المدارس، او الانتفاع بالأماكن الموقوفة على هذه المدارس.

ويمكن القول، إن هذه الضوابط والتفصيلات الادارية، وكذلك الأوقاف الكثيرة هي التي مكنت هذه المدارس من الاستمرار في تأدية رسالتها العلمية لفترة طويلة من الزمن، حتى إلى ما بعد سقوط الدولة المملوكية بفترة طويلة من الزمن.

المصادر والمراجع

سجلات محكمة القدس الشرعية ووثائق الحرم الشريف:

- سجلات القدس، سجل 6 (934هـ/1536م).
- س. ش، س 71، (جمادى الأولى 997هـ/أواخر آذار 1589م).
- س. ش، س 72، (أوائل شعبان 999هـ/أواخر أيار 1591م).
- سجلات القدس، سجل 92 (1020هـ/1611م).
- س. ش، س 152، (ربيع الأول 1067هـ/25 كانون أول 1656م).
- سجل أراضي لواء القدس حسب الدقتر 342، تاريخه 970هـ/1562م المحفوظ في أرشيف رئاسة الوزراء بإستانبول، دراسة وتحقيق محمد عيسى صالحية، الأردن، عمان، 1422هـ/2002م.
- وثائق الحرم الشريف، وثيقة رقم 206 (775هـ/1373م).

المصادر:

- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله (ت.779هـ/1337م). رحلة ابن بطوطة. تحقيق: علي المنتصر الكاظمي. بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، 1985م.
- الترمذي، الإمام محمد بن عيسى (ت.279هـ/892م). سنن الترمذي. صححه: محمد ناصر الألباني. الرياض: مكتبة المعارف، د. ت.
- ابن تغري بردي، جمال الدين أبو المحاسن يوسف (ت.874هـ/1469م). المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي. تحقيق: محمد محمد أمين. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986.
- الدليل الشافي على المنهل الصافي. تحقيق: فهم شلتوت. القاهرة: دار الكتب المصرية، 1988.
- النجوم الزاهرة في ذكر ملوك مصر والقاهرة. قدم له وعلق عليه: محمد حسنين شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية، 1992.
- ابن حبيب، الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر (ت.779هـ/1377م). تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه. تحقيق: محمد محمد أمين و سعيد عبد الفتاح عاشور. [القاهرة]: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1984.
- الحموي، شهاب الدين عبد الله ياقوت (ت.626هـ/1228م). معجم البلدان. بيروت: دار صادر، 1957.
- الحنبلي، ابن العماد أبو الفلاح عبد الحي (ت.1089هـ/1678م). شذرات الذهب في أخبار من ذهب. بيروت: دار الأفاق الجديدة، د. ت.
- ابن خلكان، أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد (ت.681هـ/1282م). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار صادر، 1970.
- ابن دقاق. الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين. تحقيق: محمد كمال الدين عز الدين علي. بيروت: عالم الكتب، 1985.
- الذهبي، الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد (ت.748هـ/1347م) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. الطبعة الثانية، حوادث سنوات 141-160هـ. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. بيروت: دار الكتاب العربي، 1991.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت.666هـ/1267م). مختار الصحاح. تحقيق: محمود خاطر. بيروت: مكتبة لبنان، 1995.

- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت.902هـ/1496م). الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة، د. ت.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عثمان (ت.911هـ/1505م). حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة. بيروت: دار الكتب العلمية، 1997.
- الصفدي، أبو الصفاء خليل بن أيك (ت.764هـ/1364م). أعيان العصر وأعوان النصر. تحقيق: فالح أحمد البكور. بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، 1998.
- الوافي بالوفيات. تحقيق: أيمن فؤاد السيد. شتوتغارت: فرانز شتاينر، 1991.
- العسقلاني، ابن حجر. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة. حققه وقدم له: محمد سعيد جاد الحق. القاهرة: دار الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، 1988.
- ابن طولون، محمد الصالحى الدمشقي (ت.853هـ/1449م). إعلام الورى بمن ولي نائباً من الأتراك بدمشق الكبرى. تحقيق: محمد احمد دهمان. دمشق: دار الفكر، الطبعة الثانية، 1404هـ-1984م.
- العليمي، مجير الدين أبو اليمن (ت.928هـ/1523م). الأئس الجليل في تاريخ القدس والخليل. عمان: مكتبة المحتسب، 1973.
- العمرى، احمد بن يحيى بن فضل الله (ت.749هـ/1349م). مسالم الأبصار في ممالك الأمصار. جزآن. تحقيق: أحمد زكي. القاهرة: دار الكتب المصرية، 1924.
- القساطلي، نعمان. الروضة النعمانية في سياحة فلسطين وبعض البلدان الشامية. مخطوط غير منشور. دمشق: المكتبة الظاهرية، رقم 4929.
- القلقشندي، أبو العباس شهاب الدين بن عبد الله (ت.821هـ/1418م). صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. شرح وتعليق: يوسف علي طويل. بيروت: دار الكتب العلمية، 1987.
- الكتبي، محمد بن شاكر (ت.764هـ/1261م). فوات الوفيات والذيل عليها. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار الثقافة، 1973.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر (ت.774هـ/1372م). البداية والنهاية. بيروت: مكتبة المعارف، والرياض: مكتبة النصر، 1966.
- المقريزي، أبو العباس أحمد بن علي (ت.845هـ/1441م). كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك. تحقيق: محمد مصطفى زياده. القاهرة: لجنة الأليف والترجمة والنشر، 1956-1958؛ ج 3، ج 4، تحقيق: سعيد عاشور. القاهرة، 1970-1972.

- المنصوري، الأمير ركن الدين الدوادار بيبرس (ت.725هـ/1324م). زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة. تحقيق: دونالد ريتشارد. بيروت: الشركة المتحدة للتوزيع، 1998.
- كتاب التحفة المملوكية في الدولة التركية. تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان. بيروت: الدار المصرية اللبنانية، 1987.
- النعمي، عبد القادر بن محمد (ت.978هـ/1571م). الدارس في تاريخ المدارس. بيروت: دار الكتب العلمية، 1990.
- النوري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت.733هـ/1332م). نهاية الأرب في فنون الأدب. تحقيق: الباز الغريني وعبد الهادي الاخواني. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1992.
- ابن الوردي، سراج الدين بن حفص عمر (ت.861هـ/1456م). فريدة العجائب وفريدة الغرائب. صححه: محمود فاخوري. بيروت: دار الشرق العربي، 1991.
- اليوسفي، عماد الدين موسى بن محمد بن يحيى. زهرة الناظر في سيرة الملك الناصر. تحقيق: أحمد حطيط. بيروت: عالم الكتب، 1986.

المراجع:

- الإمام، رشاد. مدينة القدس في العصر الوسيط: 1253-1516. تونس: الدار التونسية للنشر، 1976.
- الباشا، حسن. الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية. القاهرة: دار النهضة العربية، 1965.
- برغوث، جمال و محمد جرادات و نظمي جعبة. المشهد الحضاري في اوطاس. رام الله: رواق، مركز المعمار الشعبي، 2002.
- التونجي، محمد. المعجم الذهبي. بيروت: دار العلم للملايين، 1969.
- الدباغ، مصطفى مراد. بلادنا فلسطين. كفر قرع: دار الشفق للنشر والتوزيع، 1988.
- دهمان، محمد. ولاية دمشق في عهد المماليك. بيروت: دار الفكر، 1984.
- معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي. بيروت: دار الفكر المعاصر، 1990.
- الزركلي، خير الدين. الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. الطبعة الرابعة. بيروت: دار العلم للملايين، 1979.
- زياده، نقولا. رواد الشرق العربي في العصور الوسطى. بيروت، ب.ت.

- الساحلي، خليل. "التقود في البلاد العربية في العهد العثماني"، مجلة كلية الآداب، الجامعة الأردنية 2 (1971)، ص. 105-115.
- السيد، علي. القدس في العصر المملوكي. القاهرة: دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، 1986.
- شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين. دمشق: دار المأمون للتراث، 1987.
- شير، ادي. معجم الألفاظ الفارسية المعربة. بيروت: مكتبة لبنان، 1980.
- الطل، عثمان اسمعيل و شوكت رمضان حجه. "حجة وقف الأمير سيف الدين تنكز (المدرسة التنكزية): 730هـ/1329م- دراسة وتحقيق"، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) 19:2 (2011)، ص. 1131-1172.
- العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس. الطبعة الثانية. القدس: مطبعة المعارف، 1989.
- عبد الهادي، عبد الجليل. حسن المدارس في العصر الأيوبي: دورها في الحركة الفكرية. عمان: مكتبة الأقصى، 1981.
- العسيلي، كامل جميل. معاهد العلم في بيت المقدس. عمان: جمعية عمال المطابع، 1981.
- وثائق مقدسية تاريخية. عمان: مطبعة التوفيق، 1983.
- من آثارنا في بيت المقدس. عمان: جمعية عمال المطابع التعاونية، 1982.
- عيسى، أحمد محمد. معجم مصطلحات الفن الإسلامي. اسطنبول: مركز أبحاث التاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، 1988.
- غوائمه، يوسف. نيابة القدس. عمان: دار الحياة للنشر والتوزيع، 1982.
- القدس الشريف. عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002.
- كحالة، عمر رضا. معجم المؤلفين. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ب.ت.
- كرد، محمد علي. خطط الشام. الطبعة الثالثة. بيروت: دار العلم للملايين، 1983.
- الموسوعة الفلسطينية، القسم العام.
- نجم، رائف، عبد الجليل عبد المهدي، يوسف التنشه، بسام الحلاق. كنوز القدس. عمان: أل البيت، 1982.
- جريدة حكومة فلسطين الرسمية، 1929.
- Burgoyne, Michael Hamilton. *Mamluk Jerusalem: An Architectural Study*. London: World Festival of Islam Trust and the British School of Archaeology in Jerusalem, 1987.
- Fabri, Felix. *The Wanderings of Felix Fabri*. Trans. Aubrey Stewart. Vols.7-10. London: The Library of the Palestine Pilgrims' Text Society, 1987-1998.